قال المصنف – رحمه الله –: **[٩٣ – عن أبي مسعودٍ الأنصاري ﷺ قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فقال: إني لأتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان، مما يطيل بنا. فما رأيت النبي ﷺ غضب في موعظةٍ قط أشد مما غضب يومئذٍ. فقال: (يا أيها الناس، إن منكم منفرين، فأيكم أَمَّ الناس فليوجز، فإن وراءه الكبير، والصغير، وذا الحاجة)]**.

ذكر المصنف –رحمه الله– حديث أبي مسعود عقبة بن عامر البدري –رضي الله عنه وأرضاه– في قصة الرجل الذي اشتكى إلى النبي ﷺ ، وهذا الحديث اختلف العلماء –رحمهم الله– فيه على قولين :

فقال بعضهم : إن هذه الشكوى كانت من معاذ –رضي الله عنه وأرضاه– حينما كان يصلي بقباء واختار هذا جمع من الأئمة ومنهم الحافظ ابن الملقن –رحمه الله– وقال بعض العلماء : إن هذه الشكوى كانت من أبي بن كعب –رضي الله عنه وأرضاه– حيث كان يصلي بأهل قباء الصبح وهذا هو الذي صححه الحافظ ابن حجر –رحمه الله– وذكر حديثاً حسناً عن النبي –ﷺ– فيه أن القصة وقعت لأبي بن كعب وقوى ذلك أن معاذاً –رضي الله عنه– إنما كان يصلي بأهل قباء العشاء، وكان الفجر لأبي بن كعب –رضي الله عنه– .

قوله : **[جاء رجلٌ]** هذا من المبهم الذي لا يضر فمعرفة اسم الرجل لا يترتب عليها كبير فائدة ومن هنا يغتفر العلماء –رحمهم الله– مثل هذا الإبهام .

وفي قوله : **[جاء رجلٌ]** فيه دليل على مشروعية الشكوى مما فيه ضرر وأن المسلم إذا تضرر خاصة في دينه أن عليه أن يرفع لمن له الأمر لكي ينصفه ويرد حقه إليه، فالصلاة حق لعباد الله وذلك يقتضي أن لهم الحق أن يتمتعوا بالوقوف بين يدي الله –عز وجل– وأن يوسع عليهم ولا يضيق وأن لا يكون في الإمامة بهم والصلاة بهم طريق للإضرار، ومن هنا جاء الرجل شاكياً إلى رسول الله –ﷺ – .

في الحديث الحسن الذي ذكره الإمام الحافظ ابن حجر: أن الرجل جاء فكبر وراء أُبي –رضي الله عنه– فطول أُبي –رضي الله عنه– في صلاته فخفف الرجل وانطلق أبي –رضي الله عنه– إلى رسول الله –ﷺ– واشتكاه فلما اشتكى الرجل إلى النبي –ﷺ– جاء الرجل أيضاً واشتكى أُبياً –رضي الله عنه– إلى رسول الله –ﷺ– وذكر أنه يتأخر عن صلاة الصبح بسبب تطويله في القراءة . في هذا –كما ذكرنا– دليل على مشروعية السؤال والشكوى لرفع الضرر خاصة إذا تعلق بدين الإنسان .

قال رضي الله عنه وأرضاه : **[فما رأيت النبي ﷺ في موعظةٍ أشد منه من تلك الموعظة]** الموعظة واحدة المواعظ، والمواعظ هي الكلمات المؤثرة التي تدل الناس وتهديهم إلى الخير، وهي سفارة الرسل التي بعث الله –ﷻ– بها المرسلين وتشتمل المواعظ على قاعدتين :

القاعدة الأولى : البشارة . والقاعدة الثاني : النذارة .

فكل كلام بشر بما عند الله وأنذر من عقوبة الله وخوف عباد الله من الله فإنه يصدق عليه أنه موعظة قال الله –ﷻ– : ﴿ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾ فوصف رسالة الرسل بالبشارة والنذارة، وعلى هذا فكل كلام يشتمل على هاتين القاعدتين يعتبر موعظة؛ لأنه يُذكر بالله –ﷻ– ويعظ الإنسان بما فيه خير دينه ودنياه وآخرته .

وقوله : **[ما رأيت النبي ﷺ في موعظةٍ]** هذه الشكوى وقعت من إمام معين ومن فرد معين ومع ذلك عمم النبي –ﷺ– في الموعظة وتكلم أمام الناس وهذا يدل على أن الأمر إذا خشي اتساعه وأن الضرر إذا توقع حصوله أو كان الإخلال منه يضر بعامة الناس فإنه لا بأس أن يُقَوم المخطئ أمام الناس وأن يذكر بالله –ﷻ– أمام الناس زجراً له عن العود وتذكيراً لغيره ومنعاً له من أن يقع فيما وقع فيه .

قال : **[ما رأيت النبي ﷺ في موعظةٍ]** كان رسول الله –ﷺ– يعظ أصحابه وكانت مواعظه عليه الصلاة والسلام تبلغ القلوب فتنكسر لله –ﷻ– فقد كان هذا الأمر العظيم وهو الموعظة من الله ويكون من الرسول –ﷺ– ويكون من عامة المسلمين ولذلك قال الله –ﷻ– : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ﴾ فوصف نفسه أنه يعظ ﷻ وأن الموعظة نعم الموعظة إذا كانت من الله ﷻ ؛ لأنه لا أصدق من الله قيلاً ولا أصدق من الله حديثاً ولا أكمل من الله –ﷻ– موعظة وهداية لعباده .

وقوله : **[ما أريت النبي ﷺ في موعظةٍ]** تصوير لحال نبي الأمة صلوات الله وسلامه عليه حينما يتولى التذكير والبشارة والنذارة، قال : **[ما رأيت النبي ﷺ في موعظةٍ أشد منه غضباً من تلك الموعظة]** كان من هديه عليه الصلاة والسلام أنه إذا خطب في خطبة الجمعة أن تحمر عيناه وتنتفخ أوداجه ويتغير وجهه ﷺ والسبب في ذلك أن الناس تتأثر بالمتكلم على حسب حاله فإن كان الأمر عظيماً وكان الذي يتكلم به يراعي عظمة ذلك الكلام فإن الناس تتأثر من حاله، فلما كانت مواعظه عليه الصلاة والسلام في أعظم الأشياء وأجلها وأعظمها حرمة عند الله –ﷻ– وهي البشارة والنذارة ناسب أن يكون حاله وأن تكون هيئته على صورة من كان على أمر عظيم وخطب جسيم فما كان عليه الصلاة والسلام يعظ الناس بالبرود ويعظهم

بشيء من الهدوء الذي قد يشعر بعدم المبالاة بعظم الشيء الذي يحمله المتكلم والذي يريد إيقاعه في النفوس .

قال ﷺ : **[ما رأيت النبي ﷺ أشد غضباً]** كان عليه الصلاة والسلام لا يغضب إلا إذا انتهكت حرمات الله فلا يغضب لنفسه، كان ﷺ حليماً رحيماً رفيقاً رقيقاً وكان أرأف بالناس من آبائهم بهم، كان ﷺ آية من آيات الله في رحمته ولطفه بأبي وأمي صلوات الله وسلامه عليه، ولذلك قال معاوية بن حيدة –رضي الله عنه وأرضاه– لما صلى وتكلم في الصلاة قال : جعل القوم وهم الصحابة يرمقونني بأبصارهم حتى صحت وقلت : واثكل أماه قال : فلما سلم النبي –ﷺ– من صلاته فبأبي وأمي صلوات الله وسلامه عليه ما رأيت معلماً كرسول الله –ﷺ– والله ما كهرني ولا شتمني وإنما قال : ((من منكم قال كذا وكذا آنفاً فقلت : أنا يا رسول الله قال : إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس..)) الحديث.

فكان عليه الصلاة والسلام حليماً رحيماً وكان يرفق بالناس وكان يشبه نفسه ﷺ بالرجل الذي أضل غنمه في الفلاة والبرية فجعل الناس يصيحون على غنمه فقال : دعوهم فأمرهم أن يتركوه وغنمه فجعل يتألف الغنم الواحدة تلو الأخرى حتى اجتمعت له، كان ﷺ إذا أراد أن يدل الإنسان أو يهديه أو يعظه أو يبين له الخير يأخذه بالرفق، لكن لما اشتمل هذا الفعل على أمر عظيم وهو كون المصلين قد نفروا من الصلاة؛ لأن أبياً – ﷺ – لا يُشك أنه يريد الخير وما كان أبي ومعاذ –رضي الله عنهما وأرضاهما– حينما أطالوا الصلاة يريدون شيئاً من حظ أنفسهم ولكن كانوا يريدون أن يتمتعوا بكلام الله وأن يمتعوا غيرهم بهذا الكلام؛ لأنهم كانوا أحد التسعة من الأنصار الذين حملوا كتاب الله –ﷻ – على عهد رسول الله –ﷺ– فحفظوه تاماً، فكانوا يريدون إطالة القراءة لمقصد حسن ولو أن الناس كمل إيمانهم وكمل يقينهم بالله –ﷻ– لكان أسعد ما يكون للإنسان أن يقف بين يدي الله ﷻ ، ولو كمل إيمان الإنسان وكمل يقينه بالله ﷻ واستشعاره للذة الصلاة لكان أكره ما يكون أن يسلم منها وتقضى من لذة ما يجد، ولذلك كان نبي الأمة –ﷺ– لما كان أكمل الخلق إيماناً كان يقول : ((يا بلال، أرحنا بالصلاة)) فكان ﷺ لا يسأم ولا يمل ولا يضجر، ولكن الناس ليسوا على قلب واحد والخلق متفاوتون إذا آمنوا وأسلموا وصدَّقوا فإنهم يتفاوتون في الإيمان، فمنهم من هو قوي الإيمان يتحمل ويتلذذ بطول الصلاة ولا يمل ولا يسأم ومنهم من هو ضعيف الإيمان ومنهم من هو مشغول النفس مكدر الخاطر تؤثر عليه أشجانه وتضيق عليه أحزانه وحينئذ يتأثر بتلك البواعث النفسية مع تسلط الشيطان عليه بالوساوس والخطرات فربما مل وربما ضجر –نسأل الله السلامة والعافية–. فأمر رسول الأمة –ﷺ – أمر بالتخفيف لأنه قاسم مشترك وهذا التخفيف يجعل في قلوب الناس حباً وإلفاً للصلاة وراء الأئمة، وإذا شعر المأمومون أن الإمام رفيق بهم وأن الإمام لا يقصد التضييق عليهم فإنهم يحبونه ويألفونه، وإذا

أحبوه وألفوه أحبوا مواعظه وألفوا كلماته وتأثروا بتلك المواعظ والكلمات والعكس بالعكس، ومن هنا قال رسول الأمة –ﷺ– : **[(أيها الناس، إن منكم منفرين)]** قوله عليه الصلاة والسلام : **[(إن منكم منفرين)]** فيه فوائد :

الفائدة الأولى : كمال أدبه عليه الصلاة والسلام في الخطاب وفي الموعظة حيث لم يسم من أخطأ ولم يقل: إن أُبياً منفر ولم يقل : إن فلاناً منفر وإنما قال : **[(أيها الناس، إن منكم منفرين)]** فهذا يدل على أن السنة والمستحب للإنسان إذا رأى خطأً وأراد أن يُقوم ويوجه أن يحرص على الستر على عباد الله –ﷻ– وأن لا يفضح عورات المؤمنين وأن لا يُشعر أن رقيه على المنابر يسلطه على عورات المسلمين وبيان وكشف سوءاتهم، بل عليه أن يكون حليماً رحيماً وأن يهيئ له من الأسباب ما يجعلهم في توبة وإنابة إلى الله ﷻ.

ومن هنا كان السلف الصالح –رحمهم الله– على هذا الهدي، وكان سفيان بن عيينة –رحمه الله– يقول : إذا سمعتم بعورة من عورات المسلمين فلا تنشروها فإن نشرها ثلمة في الإسلام، مراده بذلك أن الفضائح وما يحصل من الناس من القبائح إذا انتشرت بين الناس اجترأ أهل الشر على الشر وخف باعث الخير في أهل الخير ولربما اغتر الخَيِّر بخيره فجعل يقول : أنا أحسن الناس وأنا خير الناس انظروا ماذا يفعل الناس حتى ربما هلك بسبب غروره –نسأل الله السلامة والعافية– فإذا كُشفت السوءات ونُشرت الفضائح والعورات فإن معنى ذلك أن الناس إن كانوا على خير ربما أنهم غلوا في أنفسهم وأصابهم الغرور وإذا كانوا على شر فإنهم يألفون شرهم حينما يرون من هو أشر منهم، فالمقصود أنه لا يُفضح ولا تُكشف العورة إلا عند الحاجة وهذا هو هدي رسول الله ﷺ ؛ لأن المقصود دلالة الناس على الخير والمراد تحبيب الناس في طاعة الله ومرضاة الله، وإذا كان المتكلم والواعظ يشعر أنه بشر كالناس وأن ما يكون من الناس من الخطأ والزلل يمكن استصلاحه ويمكن هدايتهم ودلالتهم على الخير فإن هذا يقوي في نفسه ويقوي في كلامه ومواعظه أن يهيئ للناس أسباب الرجوع إلى الله –ﷻ– .

قال ﷺ : **[(إن منكم منفرين)]** فيه فائدة : أن الأمر العظيم يُنبه عليه بقوة وغلظة حتى يكون ذلك أزجر للفاعل وكذلك يكون فيه حاجز ومانع للغير أن يقع في مثل ما وقع فيه، ومن هنا قال ﷺ : **[(إن منكم منفرين)]** السبب في وصف هذا الفعل بكونه تنفيراً؛ لأن القراءة في الصلاة وكذلك طول الطمأنينة في الأركان كإطالة الركوع وإطالة السجود وإطالة الجلوس ونحو ذلك تُحدث عند الإنسان نفرة إذا كان مريضاً أو كان شيخاً كبيراً يتضرر بطول السجود أو يتضرر بطول الركوع أو يتضرر بطول القيام فإذا حصل له ذلك الألم من طول القيام وحصل له ذلك الضرر من طول الوقوف نفر من الصلاة ومَلَّ منها، وحينئذ أصبحت الصلاة سبباً للنفرة لا ذات الصلاة ولكن تهيئة الإمام للأسباب يعتبر موجباً لوصفه بكونه منفراً من الصلاة وراءه .

قال ﷺ : [(**إن منكم منفرين**)] هذا يدل على أن الإنسان ينبغي عليه أن يراعي مشاعر الناس وأن الشريعة لم تقم على التنفير وإنما هي شريعة تيسير لا شريعة تعسير قال ﷺ لما بعث أبا موسى الأشعري – رضي الله عنه وأرضاه– ومعاذ بن جبل إلى اليمن قال لهما : ((يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا)) فدل على أن الشريعة تعتبر شريعة رحمة، وكل ما كان معيناً على حب الخير وإلف الخير فإنه من شرع الله وما كان موجباً للنفرة والبعد عن الخير فإنه ليس من شرع الله –ﷻ– .

قال بعض العلماء : الإطالة والتخفيف أمر نسبي فنحن لا نقول إنه يقرأ بسورة كذا أو تُحَدد له الآيات أو تحدد له المقاطع وإنما يُترك ذلك للأئمة فهم أعلم بالمأمومين وأعلم بحالهم وأعلم برغبتهم في الصلاة وراء الأئمة، وإذا كان الإمام ضابطاً لصلاته عَوَّد الناس على وقت موجز محفوظٍ يحفظ به قراءته ويحفظ به ركوعه وسجوده فيتم الركوع ويتم السجود فإن ذلك يحبب الناس في الصلاة وراءه، كذلك إذا رزق حسن التلاوة وجودة الأداء لكتاب الله –ﷻ– وحَبَّر كتاب الله –ﷻ– وأحسن قراءته فإن هذا يزيد من إلف الناس وحبهم له، لكن ينبغي –كما ذكر العلماء– أن لا يغتر بحسن التلاوة فيطول حتى ذكر بعض العلماء أن من أسباب الإطالة اغترار بعض الأئمة بحب الناس لقراءتهم فإنهم إذا شعروا أن الناس قد أحبوا قراءتهم أطالوا وربما جاءهم الرجل والرجلان وقال للإمام إنا نحب تلاوتك فأطل بنا لا ينبغي عليه أن يتعجل بل ينبغي عليه أن ينظر للجماعة، والدليل على ذلك: أن الصحابة –رضوان الله عليهم– صلوا وراء رسول الله –ﷺ–، وثبت في الصحيح عن ابن مسعود –رضي الله عنه وأرضاه– أنه لما صلى مع النبي –ﷺ– في قيام الليل فقرأ عليه الصلاة والسلام البقرة وقرأ النساء والمائدة قال : هممت بأمرٍ سوء قيل : وما ذاك ؟ قال : أن أتركه وأذهب . فإذا كان هذا خير الأمة وهو أحسن الناس وأحسن الخلق وأكملهم أداءً لكتاب الله وأحسنهم إتقاناً له ومع ذلك هَمَّ الصحابي أن يدع رسول الله –ﷺ– ويذهب فكيف بمن سواه؟!

والخلاصة: أنه ينبغي للإمام أن يراعي التخفيف ما أمكن لأنه إذا خفف وأعطى الأركان حقها من الطمأنينة في الركوع والسجود فإنه قد أدى ما أوجب الله عليه وفرض عليه، وثبت في الصحيح عن النبي –ﷺ – أنه أمر معاذ بن جبل في صلاة العشاء أن يقرأ بـ ﴿ **سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى** ﴾ و ﴿ **إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ** ﴾ و ﴿ **وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا** ﴾ قال العلماء : فمثل هذه السور تعتبر من السنة أن يقرأها الإنسان في مثل هذه الأوقات .

وأما بالنسبة لما ثبت عن النبي –ﷺ– من التطويل فإن العلماء –رحمهم الله– استشكلوا كيف خاطب الأمة فقال : [(**إذا أَمَّ أحدكم بالناس فليوجز**)] وقوله : ((إذا أَمَّ أحدكم بالناس فليخفف فإن وراءه الضعيف والسقيم وذا الحاجة)) وبين فعله عليه الصلاة والسلام حينما قرأ الأعراف في صلاة المغرب وقرأ السجدة وسورة الإنسان في صلاة الفجر يوم الجمعة، قال بعض العلماء : إن النبي –ﷺ– فعل هذه السور وقرأها ولم

يداوم عليها المداومة التي تحدث منها السآمة وإنما كان يفعل ذلك بين الحين والحين ولذلك قال الصحابي : كان رسول الله -ﷺ- ولم يقل : لم يكن عليه الصلاة والسلام يصلي المغرب إلا بالأعراف فكونه يقول : كان يفعل كذا ليس كقوله : لم يكن يفعل إلا كذا، فلو قال : لم يكن يقرأ في المغرب إلا سورة الأعراف لدل على أن السنة الإطالة بقدر سورة الأعراف لكن كونه عليه الصلاة والسلام في بعض الأحيان يقرأ بسورة الأعراف يدل على أنه سنة وهدي، ولكن خطابه للأمة وتشريعه للأمة هو القاعدة العامة ولا مانع أن يصيب المسلم السنة بين الحين والآخر ولكن بشرط أن لا يُثقل، ومن هنا قال بعض العلماء : أستحب لمن قرأ سورة الإنسان والسجدة في يوم الجمعة أن يعجل في الإقامة، والسبب في هذا أن النصوص صحيحة صريحة في أن رسول الأمة -ﷺ- كان إذا سلم من صلاة الفجر ينصرف النساء ما يعرفن من شدة الغلس كما في حديث عائشة في الصحيحين، فإذا كان انصراف النساء لا يعرفن من شدة الغلس فمعنى ذلك أنه إذا قرأ السجدة والإنسان لا يتأتى هذا إلا إذا بكر وبادر، ومن هنا راعوا في هذا التبكير من يبكر للمسجد فلو أن الوقت طال بين الأذان والإقامة في صلاة الفجر فإن من الناس من يأتي من الأذان الأول ومنهم من يبكر فربما حفز في حاجته وضيق عليه في حاجته فإذا بكر للإقامة أمكن للمتأخر أن يدرك وكذلك أيضاً كان فيه رفقٌ بمن حضر وبكر، كل هذه الأمور يذكرها العلماء تحقيقاً لقوله عليه الصلاة والسلام وخطابه للأمة ((إذا أم أحدكم بالناس فليخفف)) فمن التخفيف أن يفعل الأسباب التي تهيئ للناس أن يقبلوا السنة وأن يحبوها وأن يألفوها لأنه إذا فعل ذلك وُفق في إمامته، وإذا كان الإنسان يطبق السنة ويجد القبول من الناس في تطبيقه للسنة فتلك رحمة من الله ونعمة عظيمة على العبد . نسأل الله العظيم أن يجعلنا وإياكم ذلك الرجل .

وقوله عليه الصلاة والسلام : [(**فليوجز**)] الإيجاز هو الاختصار ويقول العلماء : الإيجاز والاختصار بمعنى وإذا قيل : أوجز في الكلام أو أوجز في القراءة فأصل الإيجاز الكلام المختصر الذي يكون معناه كثيراً، فهناك ثلاثة أحوال للمتكلم، فإما أن يتكلم بكلام معناه أكثر منه، وإما أن يتكلم بكلام معناه مثله، وإما أن يتكلم بكلام معناه أقل، فهذه ثلاثة أحوال .

يصف العلماء الكلام إذا كان معناه أكثر منه بالاختصار والإيجاز وهذا هو الذي عناه النبي -ﷺ- بقوله : ((أوتيت جوامع الكلم)) وهو شأن الخطباء والبلغاء والفصحاء الذين يتكلمون بالكلام القليل الذي له المعنى الكثير واشتمل على ذلك كلام الله -عز وجل- وكلام رسوله -ﷺ-، وكان من معجزاته عليه الصلاة والسلام أن يقول الكلمتين والثلاث تحمل تحتها من المعاني ما لا يحصى كثرة، ولذلك اجتمع بعض العلماء في قوله تعالى في آية المائدة : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ ﴾ اجتمع بعض العلماء فاستخرجوا واستنبطوا الأحكام التي في هذه الآية والمسائل والفوائد فبلغت

ثمانمائة مسألة، وهذا يدل على ما في كتاب الله –ﷻ– من السعة والعظمة والشمول، وكذلك كلام النبي –ﷺ– ولذلك قال : ((أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي)) وذكر منها ((أوتيت جوامع الكلم)) فكلامه عليه الصلاة والسلام مختصر كان يتكلم بالكلمات تجمع العبارات العظيمة والمعاني الجليلة الكريمة .

كذلك أيضاً الحالة الثانية : أن يتكلم بكلام معناه مثله وهذا يسميه أهل البلاغة بالمساواة .

والحالة الثالثة : أن يتكلم بكلام معناه أقل وهذا ما يسمى بالإطناب وهو معيب إلا إذا وجدت الحاجة كالشرح للعامة ونحوهم .

وقوله عليه الصلاة والسلام : **[(إذا أم أحدكم بالناس فليوجز)]** يدل على أمرين :

الأمر الأول : الإيجاز في اختيار السور والآيات .

والأمر الثاني : الإيجاز في الخطبة . فكما أنه يوجز في صلاته بالفرائض كالصلوات سواءً كانت جهرية أو سرية بمعنى أن يتخير من الآيات ما لا مشقة فيه على الناس، كذلك – أ يضاً – يوجز في خطبته، ومن تأمل هدي النبي –ﷺ– وجد أن هديه في خطبة الجمعة إطالة القراءة وتخفيف الخطبة، ومن هنا قال عليه الصلاة والسلام : ((إن من مئنة فقه الرجل أن يطيل القراءة وأن يقصر الخطبة)) فإذا تأملنا قراءته في يوم الجمعة وجدناه يقرأ بسورة الجمعة والمنافقين فإذا رأيت سورة الجمعة والمنافقين وجدتها تقرب من ثلاث صفحات، هذه الثلاث صفحات كانت أطول من خطبته عليه الصلاة والسلام، فمعنى ذلك أنه عليه الصلاة والسلام كانت خطبته قصيرة جداً بحيث أنها لا تبلغ هذا القدر، ومن هنا قال العلماء : إن السنة أن لا يطيل في خطبته؛ لأن النبي –ﷺ– قال : **[(إذا أَمَّ أحدكم بالناس فليوجز)]** ولم يفرق بين إمامة القراءة وإمامة الخطبة وعلى هذا فالسنة التي ينبغي العمل بها هي التخفيف على الناس ولكن بشرط أن لا يؤدي هذا التخفيف إلى إضاعة الأركان وإضاعة الطمأنينة فيها وإنما يخفف تخفيفاً يعطي الصلاة حقها والأركان كذلك حقوقها مع إيجاز تقبله الناس وتألف به صلاته .